

قرار أميري رقم (٢٩) لسنة ٢٠٠٨

بتعديل بعض أحكام القرار الأميري رقم (٤٥) لسنة ٢٠٠٥

بتنظيم مؤسسة حمد الطبية وتعيين اختصاصاتها

نائب أمير دولة قطر،

نحن تميم بن حمد آل ثاني

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى قانون الهيئات والمؤسسات العامة الصادر بالقانون رقم (٢٦) لسنة ٢٠٠٤، المعدل

بالقانون رقم (١٨) لسنة ٢٠٠٦،

وعلى القرار الأميري رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء الهيئة الوطنية للصحة، المعدل بالقرار

الأميري رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٨،

وعلى القرار الأميري رقم (٤٥) لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم مؤسسة حمد الطبية وتعيين

اختصاصاتها،

وعلى اقتراح مجلس الوزراء،

قررنا ما يلي:

مادة (١)

يستبدل بنص المادة (٤) من القرار الأميري رقم (٤٥) لسنة ٢٠٠٥ المشار إليه، النص

التالي:

مادة (٤):

«تهدف المؤسسة إلى تقديم خدمات متكاملة من الرعاية الصحية والعلاج الطبي بمختلف

أنواعه ومستوياته، وذلك وفقاً للنظم والمعايير التي تصدرها الهيئة الوطنية للصحة، وفي إطار

السياسة العامة للدولة.»

مادة (٢)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار. ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

تميم بن حمد آل ثاني

نائب أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ: ٢٥/٤/١٤٢٩هـ

الموافق: ١/٥/٢٠٠٨م